

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية بلجيكية بين حكومتى
جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية بلجيكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية
ومملكة بلجيكا الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨٢، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠٣ (١٧ فبراير سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا
بشأن إتاحة مساعدات مالية من جانب حكومة مملكة بلجيكا لحكومة
جمهورية مصر العربية

إن حكومة جمهورية مصر العربية (المشار إليها فيما بعد باسم حكومة مصر) وحكومة
مملكة بلجيكا (يشار إليها فيما بعد باسم حكومة بلجيكا) .

أخذين فى الاعتبار أنه فى نصوص القانون الصادر فى ٣ من يونيو ١٩٦٤ والمعدل
بالقرار الملكى الصادر فى ١٠ نوفمبر ١٩٦٧ التى تخول لوزير المالية بمملكة بلجيكا وللوزير
المختص بالعلاقات التجارية الخارجية سلطة منح قروض الدول الأجنبية .

وباعتبار أنه من المرغوب فيه أن تكون المساعدات المالية المنصوص عليها فى الاتفاقية
الحالية متاحة فى نطاق إطار جهود التعاون فى المجالات الاقتصادية والفنية، ورضية فى المساهمة
فى التنمية فى جمهورية مصر العربية والمشاركة فى الإبقاء بل والتوسع فى النموذج التقليدى
للتجارة بين مصر وبلجيكا .
قد أبرمت الاتفاقية التالية :

(مادة ١)

المدفوعات

تمنح حكومة مملكة بلجيكا حكومة جمهورية مصر العربية قرضا بدون فوائد تبلغ
قيمته ٥٠ (خمسون) مليون فرنك بلجيكى .

ويتاح هذا القرض للحكومة المصرية دفعة واحدة بالفرنك البلجيكى ليودع فى حساب باسم
البنك المركزى المصرى ويقوم بفتحه البنك الأهلى البلجيكى ويتم هذا الدفع فى أقرب وقت
ممكن بعد استيفاء الإجراءات المنصوص عليها فى المادة ٧ من هذه الاتفاقية .

(مادة ٢)

السداد

١ - تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بسداد قيمة القرض لحكومة مملكة بلجيكا على عشرين قسطا سنويا تبلغ قيمة كل منها (٢,٥٠٠,٠٠٠) فرنك بلجيكي .

٢ - تم هذه المدفوعات بالفرنك البلجيكي في بروكسل لحساب البنك الأهلي البلجيكي بوصفه خزانة للدولة البلجيكية، ويتم ذلك سنويا في ٣١ ديسمبر ابتداء من ٣١ ديسمبر ١٩٩٣

(مادة ٣)

استخدام القرض

تستخدم حكومة مصر المساعدات المالية المقدمة لها طبقا لهذه الاتفاقية لتمويل دراسات أو تنفيذ مشروعات التنمية في مصر بواسطة شركات بلجيكية .

تحدد الإجراءات الفنية لتنفيذ نصوص هذه المادة باشتراك الطرفين وذلك بخطابات متبادلة بين الحكومة المصرية والحكومة البلجيكية .

(مادة ٤)

يتمتع الناقلون في كل من مصر وبلجيكا بحاملة متساوية، وذلك بالنسبة لنقل البضائع التي يتم شراؤها طبقا لأحكام هذه الاتفاقية .

(مادة ٥)

المدفوعات التي تتم طبقا لهذه الاتفاقية لسداد القرض تكون معفاة من جميع الضرائب والرسوم الحالية أو المستقبلية أيا كانت والتي تسرى على مثل هذه المدفوعات تطبيقا لأي تشريعات قانونية أو تنظيمات تتبع في جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا على التوالي .

(مادة ٦)

يتفق كل من البنك الأهل البلجيكى والبنك المركزى المصرى باعتبارهما وكيلين للحكومتين هما على الإجراءات الفنية اللازمة لتنفيذ نصوص هذه الاتفاقية .

(مادة ٧)

تصبح نصوص هذه الاتفاقية سارية المفعول اعتبارا من التاريخ الذى يتم تحديده فى الكتب المتبادلة التى تفيد استيفاء الإجراءات الواجبة وفقا للتشريعات المحلية لكلا الطرفين المتعاقدين لتنفيذ هذه الاتفاقية .

وإشهادا على ذلك وقع المندوبان المفوضان لهذا الغرض هذه الاتفاقية .

حررت فى القاهرة فى اليوم الثامن والعشرين من ديسمبر ١٩٨٢ من أصلين باللغة الانجليزية .

عن	عن
حكومة مملكة بلجيكا	حكومة جمهورية مصر العربية
روجير بروس	دكتور : وجيه شندى
السفير البلجيكى بالقاهرة	وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى

القاهرة فى ٢٨ ديسمبر ١٩٨٢

صاحب السعادة

لتطبيق نصوص المادة ٣ من الاتفاقية التى تم توقيعها اليوم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا ، أشرف باقتراح اتباع الإجراءات الفنية التالية :

١ - يستخدم مبلغ خمسون مليون فرنك بلجيكي المتاح لمصر طبقا للمادة ١ (المشار إليه فيما بعد ، المبلغ بالفرنكات البلجيكية) ، فقط للسداد لصالح أشخاص أو شركات يتركز نشاطها التجارى فى بلجيكا وذلك بالنسبة للدراسات والمشروعات والسلع الرأسمالية والمعدات الصناعية البلجيكية أو الخدمات المتعلقة بها وذلك بغرض تنفيذ العقود التى أصدرت لها حكومة جمهورية مصر العربية أذونات الاستيراد إذا لزم الأمر والتي أبرمت بعد تاريخ توقيع الاتفاقية المذكورة .

٢ - سيقدم البنك المركزى المصرى كوكيل عن حكومة جمهورية مصر العربية لوزارة الخارجية والتجارة الخارجية وتمية التعاون البلجيكية من خلال البنك الأهلى البلجيكي الوكيل صوراً فوتوغرافية للعقود أو أية مستندات والتي ستسدد عنها مدفوعاتها من المبالغ بالفرنكات البلجيكية .

وتشمل هذه العقود أو المستندات المعلومات الآتية :

(أ) تاريخ صدور تراخيص الاستيراد بمعرفة حكومة جمهورية مصر العربية فى حالة ما إذا كانت هذه الوثيقة مطلوبة .

(ب) طبيعة الأعمال والخدمات المقدمة .

(ج) طبيعة السلع المستوردة وكذلك رقم البند فى التعريف الجمركية المصرية .

(د) أصل السلع بلجيكية .

وسوف تطلب الوزارة المشار إليها بعاليه من حكومة جمهورية مصر العربية موافاتها بأية بيانات أو نماذج إضافية قد تكون ضرورية لنا كيد ما إذا كانت المدفوعات المستحقة عن تنفيذ العقود تنشئ مع هذه الاتفاقية .

٣ - المدفوعات التى تم طبقا للعقود المذكورة أعلاه يتم تنفيذها بموجب اعتمادات مستندية تصدر لصالح الموردين البلجيكين عن طريق البنك المركزى المصرى أو بنوك تجارية فى مصر والتي سيخطرهم بها البنوك المراسلة فى بلجيكا .

يقدم البنك المركزى المصرى البنك الأهلى البلجيكى أوامر دفع غير قابلة للإلغاء لتفويض البنك الأهلى البلجيكى بالسحب المسبب على المبالغ بالفرنكات البلجيكية ، وكذا البنوك البلجيكية للدفع بلورد البلجيكى تنفيذ الاعتمادات المستندية ، مفترضا أن مثل هذه المسحوبات تكون مضمونة بتأكيد أن كل الشروط والإجراءات الخاصة بخطابات الاعتماد قد تم استيفائها بالكامل وأن المستندات المطلوبة قد تم تحويلها للبنك الفاتح .

يخضع تنفيذ أوامر الدفع للموافقة الرسمية لوزارة الخارجية والتجارة الخارجية وتمية التعاون البلجيكية على كل عقد .

أكون شاكرا إذا ما أكدتم موافقة سلطاتكم على هذه الشروط .

وتفضلوا سبادتكم بتأكيد فائق الاحترام ما

روجير بروسى

السفير البلجيكى بالقاهرة

القاهرة فى ٢٨ ديسمبر ١٩٨٢

صاحب السعادة

لى الشرف أن أتسلم رسالتكم المؤرخة اليوم والتي تقرأ كما يلي :

لتطبيق نصوص المادة ٣ من الاتفاقية التي تم توقيعها اليوم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة بلجيكا ، أتشرف باقتراح اتباع الإجراءات الفنية التالية :

١ - يستخدم مبلغ خمسون مليون فرنك بلجيكي المتاح لمصر طبقا للمادة ١ (المشار إليه فيما بعد ، المبلغ بالفرنكات البلجيكية) فقط للسداد لصالح أشخاص أو شركات يتركز نشاطها التجاري في بلجيكا وذلك بالنسبة للدراسات والمشروعات والسلع الرأسمالية والمعدات الصناعية البلجيكية أو الخدمات المتعلقة بها وذلك بغرض تنفيذ العقود التي أصدرت لها حكومة جمهورية مصر العربية أذونات الاستيراد إذا لازم الأمر والتي برمت بعد تاريخ توقيع الاتفاقية المذكورة .

٢ - سيقدم البنك المركزي المصري كوكيل عن حكومة جمهورية مصر العربية لوزارة الخارجية والتجارة الخارجية وتنمية التعاون البلجيكية من خلال البنك الأهلي البلجيكي الوكيل صورا فوتوغرافية للعقود أو أية مستندات والتي ستسدد عنها مدفوعاتها من المبلغ بالفرنكات البلجيكية .

وتشمل هذه العقود أو المستندات المعلومات الآتية :

(أ) تاريخ صدور تراخيص الاستيراد بمعرفة حكومة جمهورية مصر العربية في حالة ما إذا كانت هذه الوثيقة مطلوبة .

(ب) طبيعة الأعمال والخدمات المقدمة .

(ج) طبيعة السلع المستوردة وكذلك رقم البند بالتعريف الجمركية المصرية .

(د) أصل السلع البلجيكية .

وصوف تطلب الوزارة المشار إليها بعاليه من حكومة جمهورية مصر العربية موافاتها بأية بيانات أو نماذج إضافية قد تكون ضرورية لتأكيد ما إذا كانت المدفوعات المستحقة عن تنفيذ العقود تمشي مع هذه الاتفاقية .

٣- المدفوعات التي تم طبقا للعقود المذكورة أعلاه يتم تنفيذها بموجب اعتمادات مستندية تصدر لصالح الموردين البلجيكين عن طريق البنك المركزى المصرى أو البنوك التجارية فى مصر والتي سيخطرهم بها البنوك المراسلة فى بلجيكا .

يقدم البنك المركزى المصرى للبنك الأهلى البلجيكى أوامر دفع غير قابلة للإلغاء لتفويض البنك الأهلى البلجيكى بالسحب المسبب عن مبالغ بالفرنكات البلجيكية وكذا البنوك البلجيكية للدفع للمورد البلجيكى تنفيذا للاعتمادات المستندية ، مفترضا أن مثل هذه المسحوبات تكون مضمونة بتأكيد أن كل الشروط والإجراءات الخاصة بخطابات الاعتماد قد تم استيفاؤها بالكامل وأن المستندات المطلوبة قد تم تحويلها للبنك الناتج .

يخضع تنفيذ أوامر الدفع للموافقة الرسمية لوزارة الخارجية والتجارة الخارجية وتنمية التعاون البلجيكية على كل عقد .

أكون شاكرا لسيادتكم إذا ما أكدتم موافقة سلطاتكم على هذه الشروط .
لى الشرف أن أؤكد هنا أن حكومتى توافق على هذه المواد .
أونا أتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم فائق احترامى .

دكتور : وجيه شندى

وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ١٧/٢/١٩٨٣ بشأن الموافقة على اتفاقية إتاحة مساعدات مالية بلجيكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨٢ ؛

وعلى تصديق السيد/رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠/٢/١٩٨٣ ؛

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية إتاحة مساعدات مالية بلجيكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة بلجيكا الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨٢ ؛

ويعمل بها اعتبارا من ١٥/٦/١٩٨٣ ؛

كمال حسن على